

المؤسسات الناشئة في ظل أحكام قوانين المالية: تعد المؤسسات الناشئة حديثة النشأة في الجزائر فقد تطرقت إليها مختلف 4 قوانين المالية وتذكر بالخصوص القانون رقم 71-73 المتضمن قانون المالية لسنة 2020 وقد جاء في المادة 51 منه على مجموعة من الامتيازات الجبائية التي تستفيد منها المؤسسات الناشئة والتي تنص على ما يلي: تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية . كما ونصت المادة 131 من قانون المالية لسنة 2020 على استحداث المشرع الجزائري حساب تخصيص للمؤسسات الناشئة بعنوان: صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة " ، أما بالنسبة لقانون المالية لسنة 2022 كرس المشرع الجزائري بموجب المادة 117 مجموعة من الإعفاءات الجبائية حيث نصت على : "تعفى المؤسسات الناشئة التي تحمل علامة مؤسسة ناشئة من الرسم. والمادة 09 من قانون المالية لسنة 2023 نصت على المساهمة في رأسمال مؤسسة حاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة. مما يلاحظ أنه عبر مختلف قوانين المالية تراجع المشرع الجزائري عن مصطلح الشركات الناشئة و المؤسسات الناشئة وركز على استعمال لفظ "مؤسسة حاملة العلامة مؤسسة ناشئة.الملاحظ من خلال فحوى النصوص القانونية أن المشرع الجزائري صار يستعمل لفظ مؤسسة حاملة لعلامة مؤسسة ناشئة بدلا من استعمال لفظ شركة ناشئة إذ أنه ركز في الإشارة إليها أساسيين هما الابتكار في الخدمة أو المنتج المقدم من طرف المؤسسة الناشئة وسرعة النمو بذكر التكنولوجيا كمعيار معتمد في تصنيف المؤسسات الناشئة على خلاف ما هو متعارف عليه في أغلب دول العالم.